ويوم عاشوراء يوم كانت تصومه قريش في الجاهلية
وكان صلى الله عليه وسلم يصومه فلما قدم المدينة
صامه الحديث من بقيته وامر بصيامه فظاهره انه
لم يامر بصيامه بمكة بل انما صامه بها تبعا لما علمت
الجاهلية انه صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة
ورأى اهل الكتاب له صياما وتعظيمهم له وكان يحب
موافقتهم فيما لم يؤمر به ولم ينه عنه صامه
وامر الناس بصيامه واكد الامر بصيامه والحث عليه
حتى تنقلوا ذلك حتى كانوا يصومونه الصبيان بضم الباء وفتح الصاد
وتشديد الواو المكسورة اي يصومون اطفالهم تمرينا وكل
الفطر كما تقدم في حديث ابن عباس عند الشيخين
وغيرهما انه صامه وامر بصيامه واما تصويم
الاطفال فلم يتكلم ولا هو من حديث ابن عباس وانما
رواه مسلم عن الربيع بنت معوذ قالت ارسل صلى
الله عليه وسلم غداة عاشوراء الى قرى الانصار
من كان اصبح صائما فليتم صومه ومن كان اصبح مفطرا
فليتم بقية يومه قالت فكنا بعد نصومه ونصوم
صبياننا ونذهب الى المسجد ونجعل لهم اللعبة من
العهن فاذا بكى احدهم على الطعام اعطيناهم
اللعبة نلهيهم حتى يتموا صومهم الثالثة انه لما فرض
شهر رمضان ترك صيامه صلى الله عليه وسلم وقال
ان عاشوراء يوم من ايام الله فمن شاء صامه
ومن شاء تركه لانه مستحب فقط وشهد له حديث عائشة
السابق رضي الله عنها الحالة الرابعة انه صلى الله عليه
وسلم عزم في اخر عمره على ان لا يصومه منفردا بل يضم
اليه يوما اخر هو التاسع مخالفة لاهل الكتاب
في صيامه وحده كما قدمنا وقد روى مسلم من حديث
ابي قتادة الحارث او عمرو او النعمان الانصاري مرفوعا
اثنا حديث ان صوم عاشوراء يكفر سنة ويوم عرفة
يكفر سنتين نقلا بالمعنى ولفظ مسلم عن ابي قتادة فذكر
حديثا فيه وقال صلى الله عليه وسلم صيام يوم عرفة

احتسب

احتسب على الله ان يكفر السنة التي قبله والسنة التي
بعده وصيام يوم عاشوراء احتسب على الله ان يكفر
السنة التي قبله وظاهره ان صيام يوم عرفة
افضل من صيام يوم عاشوراء وقد قيل الحكمة في
ذلك ان يوم عاشوراء منسوب الى موسى عليه الصلاة
والسلام ويوم عرفة منسوب الى النبي صلى الله عليه
وسلم ويوم عرفة يجمع فضيلة العشر الى فضيلة
اليوم وشهره كان يكونها شهر حرام والله اعلم
بحقيقة الحكمة في ذلك قال في النهاية الاحتساب في الاعمال
الصالحات هو البدار الى طلب الاجر وتحصيله بانواع البر
والقيام بها على الوجه المرسوم فيها طلبا للثواب
فيها وقال الطيبي كان الاصل ان يقال ارجو من الله
ان يكفر فوضع موضعه احتسب وعداه بعلى الذي
يؤخذ على سبيل الوعد مبالغة لحصول الثواب
لها تكفير السنة التي بعده قيل انه تعالى يحفظه
عن ان يذنب فيها وقيل من الرحمة والثواب
بان يكون كفارة السنة الاتية ان اتفق فيها ذنب
والمراد من الذنوب الصغائر فان لم يكن صغائر يرجى
التخفيف من الكبائر فان لم يكن رفعت الدرجات
ومما روي مرفوعا وموقوفا على عمر من وسع على عياله وهم من في
نفقته في يوم عاشوراء وفي رواية باسقاط في وسع
الله عليه السنة وفي رواية في سنته كلها زاد في
خبر وذلك ان الله سبحانه اغرق الدنيا بالطوفان
فلم يبق الا سفينة نوح بمن فيها فرد عليهم دنياهم
يوم عاشوراء وامروا بالهبوط للذهاب للتعيش في امر
معاشهم بسلام وبركات عليهم وعلى من في اصلابهم
وذلك يوم التوسعة والزيادة في وظائف المعاش
فيبين زيادة ذلك في كل عام وذكره الحكيم الترمذي
وذلك مجرب للتوسعة والبركة قال جابر الصحابي
جربناه فوجدناه صحيحا وقال ابن سفيان بن عيينة
جربناه خمسين او ستين سنة رواه الطبراني في الاوسط